

قرارات

وزارة الإسكان والمجتمعات العمرانية

قرار وزاري رقم ٤٩٦ لسنة ٢٠١٢

بتاريخ ٢٠١٢/١١/٢٢

في شأن تعديل بعض أحكام القرار الوزاري رقم ٢١١ لسنة ٢٠١٠

وزير الإسكان والمجتمعات العمرانية

ورئيس مجلس إدارة هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة

بعد الاطلاع على القانون رقم ٥٩ لسنة ١٩٧٩ في شأن إنشاء المجتمعات

العمرانية الجديدة :

وعلى قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٨ لسنة ٢٠٠٦ بتشكيل مجلس إدارة هيئة

المجتمعات العمرانية الجديدة :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٩٠ لسنة ٢٠١٢ بتشكيل مجلس الوزراء ؛

وعلى القرار الوزاري رقم (٢٣٢) بتاريخ ٢٠٠٩/٦/٧ بشأن اعتماد القواعد

والاشتراطات النائية المؤقتة لمناطق المخططات التفصيلية بالمدن والمجتمعات

العمرانية الجديدة طبقاً لأحكام قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨

ولائحته التنفيذية ؛

وعلى القرار الوزاري رقم (٢١١) بتاريخ ٢٠١٠/٤/٢٦ المتضمن اعتماد تخطيط

وتقسيم قطعة الأرض المخصصة لشركة أسوار المتحدة للاستثمار العقاري لقطعة الأرض

رقم (٢/٩) بمساحة ٢٣، ٢٧ فدان بمنطقة قطاع شرق اللوتس بمدينة القاهرة الجديدة ؛

وعلى أمر الإسناد رقم (٤٢١) الصادر بتاريخ ٢٠٠٧/٩/٩ بيارسأء بيع قطعة الأرض رقم (٢/٩) بمساحة ٢٦,٨٥ فدان بمنطقة قطاع شرق اللوتس بمدينة القاهرة الجديدة بناء على توصية لجنة البت بالهيئة بجلستها رقم (٥٤) بتاريخ ٢٠٠٧/٨/٢٧ في المزايدة بالمؤشرات المقفلة التي طرحتها الهيئة بتاريخ ٢٠٠٦/١٢/١٩ لإقامة مشروع عمراني متكملاً :

وعلى محضر الاستلام المؤرخ ٢٠٠٧/٩/٩ والذي يفيد تسلم شركة أسوار المتحدة للاستثمار العقاري لقطعة الأرض المشار إليها وأن مساحتها بلغت ١٧,٢٣ فدان؛ وعلى كتاب السيد الأستاذ وكيل أول الوزارة رئيس قطاع الشئون العقارية والتجارية رقم (٥٢٢) بتاريخ ٢٠٠٨/٨/٦ بشأن موافقة اللجنة العقارية الرئيسية بجلستها رقم (٣٤) بتاريخ ٢٠٠٨/٧/٢٢ على استكمال الإجراءات باسم شركة أسوار المتحدة للاستثمار العقاري بدلاً من شركة العقارات المتحدة الصادر لها أمر الإسناد على قطعة الأرض رقم (٢/٩) بمساحة ٢٦,٨٥ فدان بمنطقة شرق اللوتس بمدينة القاهرة الجديدة مع الالتزام بباقي الشروط الواردة بأمر الإسناد والتي تم الطرح على أساسها؛

وعلى عقد البيع الابتدائي المبرم بتاريخ ٢٠٠٨/١٠/٢٢ بين الهيئة وشركة أسوار المتحدة للاستثمار العقاري بشأن بيع قطعة الأرض رقم (٢/٩) بمساحة ٢٦,٨٥ فدان بمنطقة قطاع شرق اللوتس بمدينة القاهرة الجديدة؛

وعلى كتاب السيد المهندس رئيس جهاز تنمية مدينة القاهرة الجديدة رقم (٣٨٨٠) بتاريخ ٢٠١١/٥/٨ المتضمن الموقف العقاري والمالي والتنفيذي؛

وعلى الطلب المقدم من شركة أسوار المتحدة للاستثمار العقاري المؤرخ ٢٠١١/٦/١٣ للموافقة على تعديل المخطط العام لمشروع الشركة بمنطقة قطاع شرق اللوتس بمدينة القاهرة الجديدة؛

وعلى التعهدات المقدمة من شركة أسوار المتعددة للاستثمار العقاري بتاريخ ٢٠١١/٧/١٣ المتضمنة أنه لم يتم البيع أو التصرف في أية وحدات بمنطقة التعديل المقدمة من الشركة ، وفي حالة ثبات ما يخالف ذلك تعتبر هذه التعديلات لاغية وكأن لم تكن وأنه في حالة تضرر أحد مالكي أو قاطني المشروع من أي تعديلات بالخطط العام أو التفصيلي المعتمد من الهيئة تعتبر هذه التعديلات لاغية وكأن لم تكن وأن منطقة الخدمات بالمشروع خدمة قاطني المشروع فقط ، وفي حالة التخديم من الخارج يتم إعادة تسعير المنطقة بواسطة اللجان المختصة بالهيئة :

وعلى كتاب السيد المهندس نائب رئيس الهيئة لقطاع الشئون العقارية والتجارية رقم (٨٩) بتاريخ ٢٠١١/٨/٢٢ والخاص بقرار اللجنة العقارية الرئيسية بجلستها رقم (٧٨) بتاريخ ٢٠١١/٧/١٧ بقيام الجهاز باتخاذ إجراءات إلغاء التخصيص وفسخ التعاقد وتطبيق شروط المزايدة لعدم إثبات الجدية والبدء في التنفيذ :

وعلى كتاب السيد المهندس نائب رئيس الهيئة لقطاع الشئون العقارية والتجارية رقم (٩٠) بتاريخ ٢٠١٢/٢/١٦ والخاص بقرار لجنة بحث التظلمات بجلستها رقم (١٤٩) بتاريخ ٢٠١٢/١/٢٤ بشأن قيام الجهاز بإخطار الشركة بتقديم برنامج زمني مكثف ينتهي بانتهاء مدة التنفيذ وإعادة العرض بعد انتهاء المهلة :

وعلى كتاب السيد المهندس رئيس جهاز تنمية مدينة القاهرة الجديدة رقم (٢٥٨١) بتاريخ ٢٠١٢/٢/٢٦ برسم الشركة بتنفيذ قرار لجنة بحث التظلمات لنهر الأعمال في ٢٠١٢/٤/٢٢ وتقديم برنامج زمني مكثف ينتهي بانتهاء مدة التنفيذ :

وعلى كتاب السيد المهندس رئيس الإدارة المركزية لدراسة المشروعات رقم (١٩٠٩) بتاريخ ٢٠١٢/٣/١٨ والمتضمن أنه بعد مراجعة البرنامج الزمني المكثف المقدم من شركة أسوار المتعددة للاستثمار العقاري فإنه يمكن إنهاء المشروع في أول مارس ٢٠١٣ :

وعلى كتاب جهاز مدينة القاهرة الجديدة رقم (٩٢٥٤) بتاريخ ٢٠١٢/٧/٢٦ بالوقف العقاري والمالي للأرض :

وعلى كتاب السيد المهندس نائب رئيس الهيئة لقطاع الشئون العقارية والتجارية رقم (٦٠٢) بتاريخ ٢٠١٢/١٠/٣ المنتهي بقرار لجنة بحث التظلمات الرئيسية بجلستها رقم (٢٠٤) بتاريخ ٢٠١٢/٨/٢٩ بالموافقة على قبول التظلم في ضوء التيسيرات الممنوحة من مجلس الوزراء بالجلسة رقم (٢٠) بتاريخ ٢٠١٢/٦/٦ بمنح الشركة مهلة للانتهاء من كامل المشروع تنتهي في ٢٠١٤/٤/٢٢ ويعاد العرض فور انتهاء المهلة :

وعلى ما انتهى إليه قطاع التخطيط والمشروعات بهيئة المجتمعات العمرانية الجديدة وجهاز تنمية مدينة القاهرة الجديدة من مراجعة رسومات المخطط العام المعده المقيدة من شركة أسوار المتحدة للاستثمار العقاري لإقامة مجتمع عمرانى متكملاً التخطيط والتقطسيم على قطعة الأرض رقم (٢/٩) بمساحة ٢٣,٢٧ فدان بمنطقة قطاع شرق اللوتين بمدينة القاهرة الجديدة :

وعلى مذكرة السيد المهندس مساعد نائب رئيس الهيئة لقطاع التخطيط والمشروعات بتاريخ ٢٠١٢/١١/١٩ بشأن الموافقة من الناحية الفنية على الرسومات المعده المقيدة من شركة أسوار المتحدة للاستثمار العقاري وأن هذه الموافقة تمت في ضوء أحكام قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولاتهته التنفيذية والقرار الوزاري رقم ٢٣٢ لسنة ٢٠٠٩ وطلب استصدار القرار الوزاري المعهود المعروض :

قرر :

ماده ١ - يعتمد تعديل تخطيط وتقسيم قطعة الأرض المخصصة لشركة أسوار المتحدة للاستثمار العقاري على قطعة الأرض رقم (٢/٩) بمنطقة قطاع شرق اللوتين بمدينة القاهرة الجديدة بمساحة ٢٣,٢٧ فدان أي ما يعادل ٦٤,٦٤١١٤٣٧٤م² (فقط مائة وأربعة عشر ألفاً وثلاثمائة وأربعة وسبعين متراً مربعاً ، و٦٤/١٠٠ من المتر المربع لا غير) والصادر بشأنها القرار الوزاري رقم ٢١١ لسنة ٢٠١٠ ، وذلك طبقاً للحدود الموضحة على الخريطة المرفقة والعقد المبرم بين الهيئة والشركة بتاريخ ٢٠٠٨/١٠/٢٢ والتي تعتبر جميعها مكملة لهذا القرار .

مادة ٢ - تلتزم شركة أسوار المتحدة للاستثمار العقاري بما نصت عليه المواد الثانية والثالثة والرابعة والخامسة والسادسة من القرار الوزارى رقم ٢١١ لسنة ٢٠١٠ بشأن اعتماد تخطيط وتقسيم قطعة الأرض المشار إليها ووفقاً لأحكام قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية .

مادة ٣ - تلتزم الشركة بالتعهدات المقدمة منها بتاريخ ٢٠١١/٧/١٣ ، وفي حالة مخالفة ذلك يلغى هذا القرار ويعتبر كأن لم يكن مع أحقيبة الهيئة فى اتخاذ الإجراءات القانونية المناسبة .

مادة ٤ - إذا ترتب على تعديل تخطيط وتقسيم قطعة الأرض المشار إليها المعتمد بالقرار الوزارى رقم ٢١١ لسنة ٢٠١٠ المساس بأى مراكز قانونية سابقة على صدور هذا القرار وتضرر ذوى الشأن من ذلك يلغى هذا التعديل ويعتبر كأن لم يكن .

مادة ٥ - تلتزم الشركة بموافقة جهاز المدينة المختص بالمستندات اللازمة لاستخراج التراخيص طبقاً لأحكام قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية .

مادة ٦ - ينشر هذا القرار في الواقع المصرية ، ويُعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره ، وعلى جميع الجهات المختصة تنفيذه كل فيما يخصه .

وزير الإسكان والمجتمعات العمرانية

ورئис مجلس إدارة

هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة

أ. د. م/ طارق وفيق

الشروط المرفقة بالقرار الوزاري

الصادر برقم ٤٩٦ لسنة ٢٠١٢

المعدل لشركة أسوار المتحدة للاستثمار العقاري

لإقامة مشروع سكني متكامل بمساحة ٢٣,٢٧ فدان بالقطعة رقم (٢٩)

بقطاع شرق اللوتس بمدينة القاهرة الجديدة

مساحة المشروع :

إجمالي مساحة قطعة الأرض المخصصة للمشروع ٢٣,٢٧ فدان أي ما يعادل

٦٤,٣٧٤ م٢ .

مكونات المشروع :

١ - الأراضي المخصصة للإسكان بمساحة ٩٨٧,١٠ فدان ، أي ما يعادل ٦٤٦١٤ م٢ وتمثل نسبة (٤٠,٣٤٦٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .

٢ - الأراضي المخصصة للخدمات بمساحة ٢,١٧٨ فدان ، أي ما يعادل ٩٧,٩١٤ م٢ وتمثل نسبة (٨٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .

٣ - الأراضي المخصصة للطرق الداخلية بمساحة ٦,٢٣٧ فدان ، أي ما يعادل ٤,٢٦٩٥ م٢ وتمثل نسبة (٢٢,٩٠٣٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .

٤ - الأراضي المخصصة للطرق الخارجية بمساحة ٤,٧٧٠ فدان ، أي ما يعادل ٤٣,١٧١٢٤ م٢ وتمثل نسبة (١٤,٩٧٢٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .

٥ - الأراضي المخصصة للمناطق الخضراء ومرات المشاة بمساحة ٣,٧٥٢ فدان ، أي ما يعادل ٨٤,١٥٧٥٨ م٢ وتمثل نسبة (١٣,٧٧٨٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .

أولاً - المساحة المخصصة للإسكان (فيلات منفصلة) :

إجمالي المساحة المبنية المخصصة للإسكان ٩٨٧,١٠ فدان ، أي ما يعادل ٦٤٦١٤ م٢ وتمثل نسبة (٤٠,٣٤٦٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع لإقامة فيلات .

عدد النماذج المعمارية المستخدمة (٣) نماذج .

عدد قطع الأراضي (٧٥) قطعة تترواح مساحتها بين ٦,٦ م٢ إلى ٥٠,٦ م٢ .

جدول النماذج المعمارية :

نسبة البناء من إجمالي المساحة	الارتفاع	إجمالي مسطح الدور الأرضي (م²)	عدد الوحدات بالنماذج	التكرار	مساحة الدور الأرضي (م²)	النوع	النروفج
٪ ١١,٧٣	أرضي +	٥٦٠٠	٣٥	٣٥	١٦٠		نمذج (أ)
	دور أول	٥٨٩٠	٣١	٣١	١٩٠	منفصل	نمذج (ب)
		١٩٢٦	٩	٩	٤١٤		نمذج (ج)
١٣٤١٦						فيلا ٧٥ وحدة	الإجمالي

الاشتراطات البنائية بالنسبة للفيلات :

النسبة البنائية (F. P.) لا تزيد عن (٤٠٪) من المساحة المخصصة للإسكان .

الارتفاع المسموح به لا يزيد عن (أرضي + أول) .

الردو : لا يقل عن ٤م أمامي ، ٦م خلفي ، ٣م جانبي .

يتم الالتزام بتوفير أماكن انتظار سيارات بمناطق الإسكان بواقع سيارة/وحدة سكنية وطبقاً للكود المصري للجراجات .

ثانياً - مناطق الخدمات :

تبلغ المساحة المخصصة لمناطق الخدمات ١٧٨,٢ فدان ، أي ما يعادل ٩١٤٩,٩٧ م²

وتشكل نسبة (٨٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع ، وبيانها كالتالى :

النشاط	مساحة قطعة الأرض	المنطقة
مبني مجمع للخدمات (إدارة المشروع + محلات تجارية + خدمات ترفيهية لسكان المشروع) ملاعب رياضية	٤١١٢,٦٣ م²	منطقة خدمات (١)
حديقة طفل	٢٩٣٧,٩ م²	منطقة خدمات (٢)
حديقة طفل	١٧٤٠,٣٠ م²	منطقة خدمات (٣)
حديقة طفل	٣٥٩,٠٢ م²	منطقة خدمات (٤)
	٩١٤٩,٩٧ م²	الإجمالي

الاشتراطات البنائية لمنطقة الخدمات :

لا تزيد النسبة البنائية بقطع أراضي الخدمات (F.P.) عن (٣٠٪) لنشاط مجمع الخدمات ، و (١٠٪) لنشاط حديقة الطفل .

أقصى ارتفاع مسموح به (أرضي + ٢ متكرر) للأنشطة ما عدا حديقة الطفل (أرضي فقط) .

الردوة : لا تقل عن ٦م بين حدود القطعة الداخلية وحد المباني وبين المباني وبعضها البعض داخل القطعة الواحدة .

يجب توفير أماكن انتظار للسيارات بواقع سيارة / ٥٥ م٢ مبانٍ مغلقة ووفقاً للكود المصري للجراجات .

بالتفوض عن الشركة

مهند حاتم حسن المنوفي

الاشتراطات العامة

- ١ - يبلغ أقصى ارتفاع للمبانى السكنية (فيلاً) (أرضي + أول) ، ويسمح بإقامة دور البدروم بدون مسئولية جهاز المدينة عن توصيل المرافق لدور البدروم .
- ٢ - النسبة البنائية (F.P) بالنسبة للسكنى لا تتعدى (٤٠٪) لكل قطعة أرض سكنية .
- ٣ - يتم الالتزام بالاشتراطات البنائية للخدمات طبقاً للاشتراطات البنائية لكل نشاط على حدة .
- ٤ - لا يجوز إقامة أية منشآت في مناطق الردود .
- ٥ - غرف الأسطح بالمبانى السكنية : هي الملحقات التي بنيت أعلى سطح البناء مثل آبار السلالم والمخازن والغرف الخدمية التي لا تكون في مجموعها وحدة سكنية بل تكون تابعة في استعمالها لباقي وحدات البناء المقفلة المصحح بها ، على أن لا تزيد في مجموعها عن (٢٥٪) من المساحة المسموح ببنائها بالدور الأرضي ووفقاً لاشتراطات الهيئة .
- ٦ - تتولى شركة أسوار المتحدة للاستثمار العقاري على نفقتها تصميم وتنفيذ شبكات المرافق الداخلية من (مياه وصرف صحي ورى وكهرباء وتليفونات وغاز) وتوصيلها بالمبانى وذلك طبقاً للرسومات المعتمدة من الهيئة مع ربط الشبكات الداخلية بالشبكة الرئيسية ، هنا ومن المعلوم أنه يتم تحديد المقتنات المطلوبة من (مياه - صرف صحي - كهرباء - تليفونات) طبقاً للقواعد المعمول بها بالهيئة وأن تقوم الشركة بتشغيل وصيانة المرافق الداخلية بكافة أنواعها لحين تسليمها إلى الجهات المعنية .
- ٧ - تتولى الشركة على نفقتها الخاصة تنسيق الموقع من ممرات وشبكة الري وأعمدة الإنارة الداخلية لممرات المشاة وتنفيذ البردورات والأرصفة والتبيطات والزراعة والتشجير والأعمال الصناعية والتكسيات وخلافه .
- ٨ - تتولى الشركة على نفقتها الخاصة تنفيذ الطرق الداخلية ورصفها طبقاً للرسومات والمواصفات المعتمدة من الهيئة مع ربط الطرق الداخلية بالطرق الرئيسية .

- ٩ - تلتزم الشركة بالسماح لمهندسي الجهاز بمتابعة التنفيذ وإجراء التفتيش الفنى للاشتراطات البنائية والترخيص الصادر للמבנה وكذا التفتيش الفنى واعتماد العينات الخاصة بشبكات المرافق وفقاً للمواصفات والرسومات المقدمة من الشركة المعتمدة من الهيئة وجهاز المدينة .
- ١٠ - تلتزم الشركة باعتماد رسومات ومواصفات أعمال الكهرباء من شركة توزيع الكهرباء .
- ١١ - تتولى الشركة على نفقتها الخاصة صيانة الأعمال الموضحة في الفقرات (٦ ، ٧ ، ٨) .
- ١٢ - تلتزم الشركة بالبرنامج الزمني المقدم منها لنها المشروع خلال مدة التعاقد .
- ١٣ - يجب توفير مواقف انتظار سيارات بمنطقة الخدمات بواقع (سيارة/٥٠م^٢) من المبنى المغلقة وبالنسبة للأنشطة ذات الطبيعة الخاصة يتم توفير مواقف انتظار سيارات طبقاً للمعدلات ، و الواقع (سيارة/وحدة سكنية) بالمناطق المخصصة للإسكان .

(طرف ثانٍ)
 بالتفويض عن الشركة
 (إمضاء)
مهند حاتم حسن المنوفى

